أحكام البنيان في تخطيط المدينة العربية الإسلامية

أ. د المهندس حيدر كمونة

عند الحديث عن تخطيط المدينة العربية الإسلامية وادارتها في التاريخ ترد مصطلحات الحسبة والمحتسب، وكان هذا هو كل ما كان يدير المدينة برغم التعقيد الواضح في العلاقات العمرانية والاجتماعية والاقتصادية ، ضمن نسيج متضام لم يكن يترك فيه شبر دون توظيف وربط بما حوله.

الا ان التعمق في دراسة القانون العربي الاسلامي الذي تناول الاحكام البنائية والتصميم الحضري نرى انه تراث غني وصل في حينه إلى درجة من النضج حتى ان استعمالها استمر بنجاح في ادارة المدينة العربية الإسلامية إلى بدايات هذا القرن وقبل ان تدخل تاثيرات العمارة الغربية بكل ثقلها وتخرب الافكار قبل البناء الذي جاء استجابة ناجحة لظروف اجتماعية واقتصادية وبيئية ومناخية كان المعمار المحلي هو الاكثر تفهما لها.

لقد اشتقت المبادئ الاساسية للبناء من جوهر الإسلام وروحه، حيث يمكن القول بان التطور في هذه المبادئ قد ابتدأ منذ السنة الاولى للهجرة "٦٢٢م" حين استقر الرسول الكريم "ص" في المدينة . وفي البداية تمحور تطور مبادئ ونهج البناء والتصميم الحضري حول السكن والشوارع، اذ ان تطورهما سار متوازيا مع التعاليم الإسلامية ثم اصبحت في حكم التشريع، كذلك اتخذت صفة التغير الديناميكي بسبب كون البناء وتطور المجتمعات عملية مستمرة وغير ثابتة.

ان احكام البناءالتي تبلورت من خلال تعاليم الشريعة الإسلامية تعتبر المصدر الاساسي الذي تم على اساسه وضع محددات البناء والتخطيط في المدينة العربية الإسلامية، اضافة إلى اعتمادها كدليل ومقياس لحل النزاعات والمشاكل التي قد تنشأ بين السكان خلال حياتهم العامة ونشاطهم اليومي. لهذا فهي تعتبر القاعدة التي قامت عليها احكام البنيان التي كانت مرعية في المدينة العربية الإسلامية .

الا ان هذه التشريعات لم تدون بالشكل المعروف الا بعد مرور عدة قرون، حيث ظهرت أول مرة مخطوطات حول " احكام الابنية" التي تستند الى المفاهيم والمبادئ المذكورة آنفاً، ومنها مخطوطة عيسى بن موسى "المتوفى سنة ٣٨٦ هـ . ٩٩٦م" ومخطوطة اخرى تعتبر الاكثر شمولية واهمية من سابقتها وهي مخطوطة ابن الرامي (المتوفى عام ٥٧٣٤ - ١٣٣٤م) والمسماة كتاب الاعلان في احكام البنيان وبرغم ثلاثة قرون ونصف التي تفصل بينها فان الاحكام التي اوردها كلاهما كانت متقاربة لعدم تباين البيئة بين شمال افريقيا وبلاد الاندلس، اضافة إلى انهما اتبعا نفس الاصول في الشريعة الإسلامية فكلاهما كان مالكيا، كما كتب في نفس المجال اخرون من فقهاء المالكية " نسبة إلى مذهب مالك بن انس وهو احد المذاهب الاربعة المعروفة في الدين الاسلامي" ومنهم البرزلي والونشاريزي " المتوفى سنة ٩١٤ هـ / ١٥٠٨م".و غيرهم كثيرون:

وقد تناولت احكام البنيان كما سموها خطوطا عامة واحكاما ومحددات تتعلق بتنظيم استعمالات الارض ضمن المدينة وقواعد تنظيم واستخدام الملكيات المختلفة والطرق وغير ذلك مما يشكل نظاما عاما يراعي الجوانب التخطيطية والعمرانية والبيئية ضمن المدينة العربية الإسلامية. ويمكن لنا ان نقسم الجوانب التي تناولتها تلك الاحكام إلى الاقسام العامة التالية بحسب اولويتها ودرجة تاثيرها على المدينة عموماً":-

١. الطرق " النافذة وغير النافذة" والعناصر المرتبطة والمتعلقة بها : حيث اشارت تلك الاحكام إلى الابعاد الدنيا عموديا وافقيا للطريق والاسس التي اعتمدت في تحديد تلك الابعاد كما قسمت الطرق إلى نافذة وغير نافذة "أو السكة غير النافذة أو الزائقة كما تسمى في المغرب العربي" ، وتطرقت تلك الاحكام إلى الامور التي لا تجوز في الطرق كزراعة شجرة مثلا أو اقامة عمود أو ربط حيوان مؤذ فيه أو تسليط مياه الصرف عليه وغير ذلك مما يسبب الضرر لمستخدمي الطريق أو الانتقاص من حقهم في المرور براحة وامان كما بينت تلك الاحكام بعض المعايير المتعلقة بالعناصر التي ترتبط بالطريق كالافنية الخارجية والساباط " وهي السقيفة التي يمر الطريق تحتها".

٢. المحددات الموقعية للاستعمالات التي تسبب الاذى:

إذا نظرنا إلى اهم الاستعمالات التي تسبب الاذى لسكان المدينة نرى بان الصناعة تاخذ المركز الاول في احداث الاذى والتلويث في بيئة المدينة لذا فقد كان الاذى والاتلاف العاملين الاساسيين في تحديد الصناعات وفصلها عن سواها من الحرف غير المؤذية وعن السكن وباقي استعمالات الارض في المدينة.

وقد اهتم الفقهاء بهذا المبدأ شديد الاهتمام واسهبوا في دراسته، مستندين إلى قوله "صلى الله عليه وسلم" " لا ضرر ولا ضرار" ويصنف الفقهاء من اتباع الامام مالك الضرر إلى صنفين: ضرر قائم وضرر مستجد، اما الضرر القائم فينقسم إلى اضرار ناتجة عن انشطة استقرت في المنطقة قبل غيرها من الاشغالات، ويجمع الفقهاء على ابقائها لاحقيتها على غيرها بما انها " ضرر دخل عليه" واضرار اخرى ناتجة عن انشطة بدات بعد استقرار الجيرة المحيطة بها ، ومضى عليها وقت طويل قبل ان يشكو منها ساكنو المنطقة ويحكم هذه الحالة قاعدتان ، القاعدة الاولى وهي وقف الانشطة في حالة الضرر الشديد مثل دخان نار الحمامات، وغبار الطواحين ورائحة الدباغة، اما القاعدة الثانية فتقضي بالابقاء على الانشطة ان كان ضررها ضئيلا وممكن التكيف معه مثل دخان المخابز والمطابخ في البيوت.

ويمكن توضيح هذه الاحكام بالمثالين التاليين:

سئل ابن القاسم " المتوفى عام ١٩١ هـ / ٨٠٧م" عن احقية جيران احد الافراد اراد ان يبني حماما وفرنا وطاحونا فوق ارض فضاء. ان يمنعوه اقامتها، فافاد القاضي بحقهم في ذلك طالما انه يسبب لهم ضررا بالغا وفقا لاحكام الامام مالك الذي اوصى بمنع الاذى عن الجيران.

كما سئل أيضاً عن حداد اراد ان يبني كورا وفرنا ليصهر الذهب والفضة اويبني طاحونا أو يحفر بئرا أو مرحاضا قرب حائط الجيران فافتى ان من حق جيرانه منعه لما يسببه لهم من اذى ، اما عن الادخنة الأخرى المنبعثة من المخابز والافران فلم يسمع من مالك ما يخص هذه الحالات ولكنه يعتبره ضررا أيضاً ولكنه بسيط.

تستند اغلب الاحكام هنا إلى "مبدأ الاذى"، والاستعمالات التي تقع تحت طائلة هذه الاحكام هي:

أ. الفعاليات المنتجة للدخان: يعتبر الفقهاء الدخان بكل انواعه مؤذيا ، فقد جاء في وصفه في القرآن الكريم بانه "عذاب اليم" فارتقب يوم تاتي السماء بدخان مبين يغشى الناس هذا عذاب اليم" "سورة الدخان اية ١٠".

ويخضع الحكم على مدى الاذى الناتج عن الادخنة إلى نفس التصنيف الذي سبقت الاشارة اليه ، وهو مصدره سواء كان قائماً ام مستجدا ويقسم الفقهاء الدخان المنبعث من المصادر القائمة إلى اذى يمكن التكيف معه مثل دخان المطابخ والمخابز ، واذى يجب درؤه مثل الدخان المنبعث من نار الحمامات والافران وما شابههما، ويندرج تحت البند الاخير الطواحين التي ذكرها ابن الرامي عند ذكره لواقعة شكوى بعض الناس للقاضي ابن عبد الرفيع "توفي عام ٧٣٣هـ / ١٣٣٣م" والاذى الواقع من جراء هذه المطاحن وغليان الشعير في شوارع تونس فامر بوقف الطاحون بعد ان تحرى الامر ووجد دخاناً كثيفا يضايق الجيران.

اما فيما يخص الاذى الناتج عن مصادر مستجدة أو غير معترض عليها منذ بدء نشاطها مثل الحمامات والافران فيفيد القاضي ابن عبد الرافع بضرورة ايقافها أو في الأقل درء ضررها سواء كان قديما أم حديثا لان الاذى لا يمكن تقدمه واستمراره.

اما في حالة اضافة مصدر جديد للضرر على مصدر قائم قضي له بالاستمرار، فيفيد القاضي ابن القطان " عاش في تونس اواخر القرن السابع الهجري واوائل القرن الثامن الهجري" بضرورة منع أي استحداثات أو زيادات لهذه المصادر ويروي ابن الرامي في كتابه " الإعلان باحكام البنيان" ان رجلا يملك فاخورة بها فرن اراد ان يضيف اليه اخر ويوصله بنفس المدخنة الكائنة فاعترض عليه جيرانه لانه يضيف مصدرا جديدا للاذى، فامر القاضي ابن القطان باغلاق فرنه الجديد.

ب. الفعاليات التي تنتج روائح كريهة: ويرجع الاصل في منع الروائح الكريهة والنفايات إلى السنة النبوية الشريفة في منعه " صلى الله عليه وسلم" من اكل بصلا أو ثوما من ارتياد المسجد، ويمكن الاستدلال على ذلك بالحديث المشهور، من اكل ثوما أو بصلا فلا يقرب مساجدنا، فهنا اشارة واضحة وصريحة إلى كراهة ومنع الروائح الكريهة، إذا كانت صادرة عن الإنسان المسلم في بيئة عامة صغيرة " المسجد" فكيف به إذا كانت الرائحة الكريهة صادرة عن معمل أو مصنع لمنفعة شخصية معينة لتعرض بيئة مدينة أو مستوطنة كبيرة باكملها للدمار. وهذا المنع كان له الاثر البالغ في تحديد بعض الصنائع والمحال التي قد تكون مسببة للرائحة الكريهة في المدينة. فلقد سئل مطرف " توفي عام ٢٢٠هـ / ٨٣٥م" وابن الماجيشون "توفي عام ٢١٣هـ / ٨٢٨م" والاصبع " توفي ٢٢٥هـ/ ٨٤٠م" عن حكم شخص اقام مدبغة في بيته تنبعث منها الروائح الكريهة فتؤذي جيرانه وتسبب لهم الاذى، فاجمع الفقهاء الثلاثة على حق جيرانه في ايقافه وحكموا باغلاق مدبغته، ويتساوى في هذا الحكم حفر مرحاض أو مصرف " مجرى" غير مغطى وكل ما تنبعث منه روائح كريهة، فقد افاد ابن عتاب، وابن عبد الغفور بضرورة وقف هذه الانشطة او تغطيتها لمنع رائحتها التي تزكم الانوف من مضايقة الجيران ويروي ابن الرامي قصة رجل من تونس بنى عروة " حظيرة" لحيواناته الصغيرة خلف منزل جاره فشكا الجار إلى القاضي الاذى الذين لحق به فامر القاضي ابن عبد الرافع ابن الرامي بتحري الامر، فوجد العروة حديثة البناء وابلغ القاضي بذلك فامر ابن عبد الرافع بازالتها وحيواناتها فاستانف الرجل الحكم مستندا إلى حاجته الشديدة لها في معاشه وطلب راي الخبراء في امكانية ايجاد محل يريح الجار ويحفظ له حيواناته، فراى الخبراء وبينهم ابن الرامي حفر اساسات خلف حائط الجار بعمق قامة رجل وسمك شبرين يفصله عن حائط الجار نصف شبر يترك للتهوية من عمق خمسة اشبار تحت سطح الارض وحتى السقف ونقلوا رايهم للقاضي فنفذ الرجل ما اوحوا به فاعتبره القاضي رفعا للاذى.

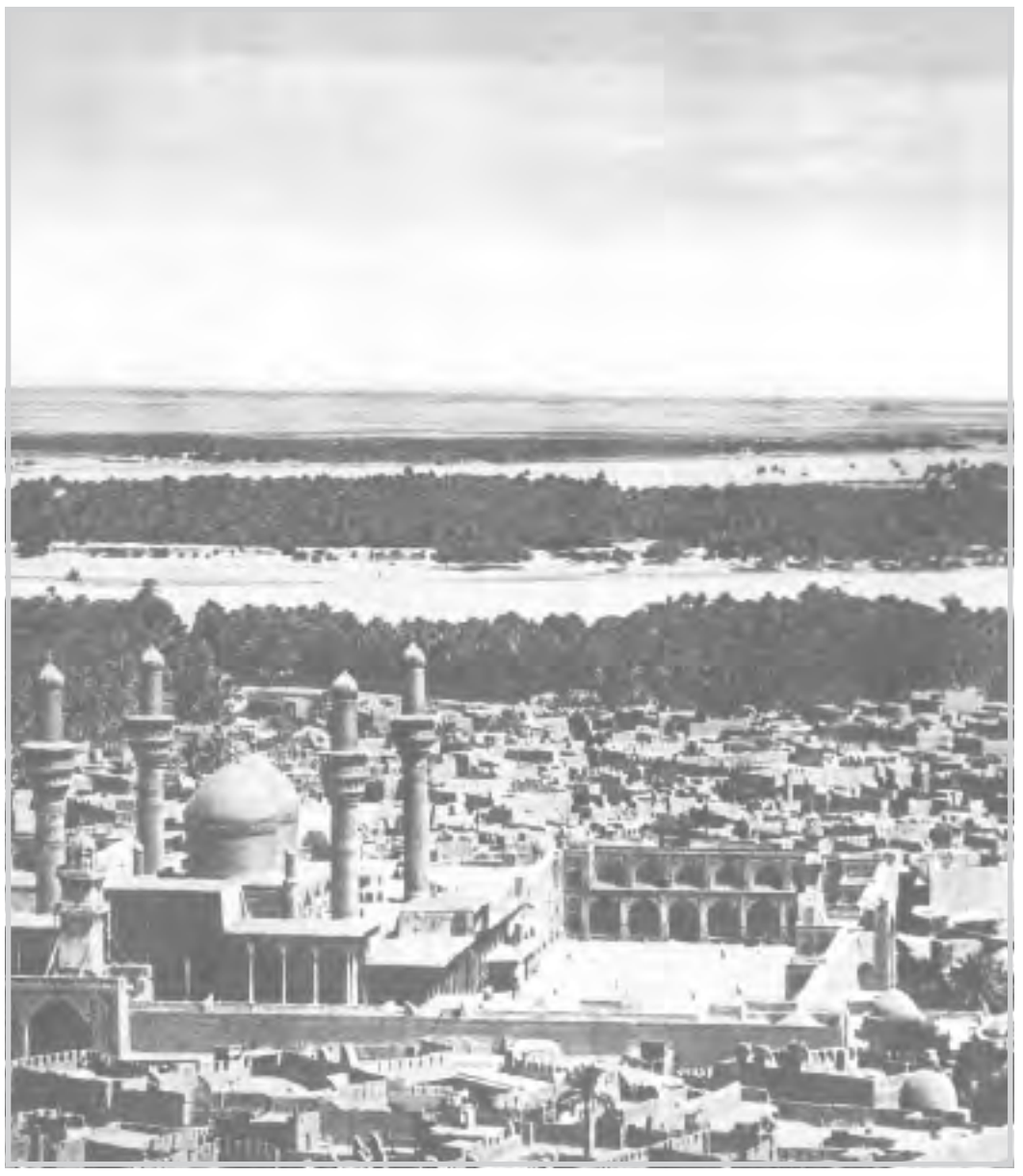

ج . الفعاليات التي تصدر عنها الاصوات والذبذبات : ينقسم الضرر الناتج عن هذين المصدرين إلى قسمين: النوع الاول هو الذبذبات التي قد تؤثر على سلامة المباني وتعد خطرا يجب درؤه ، فروى ابن الرامي ان مجموعة من الناس اقاموا بوابة لجارتهم يفتح بابها على حائط لهم، فقاضاهم هذا الرجل بدعوى ان فتح الباب وغلقه المستمرين قد اضرا به واقلقا راحته، فتحرى ابن الرامي الامر ووجد الحائط يتذبذب من جراء فتح الباب وغلقه، فامر القاضي بهدم البوابة وازالة بابها .

اما النوع الاخر من الاذى فينتج عن الاصوات التي تسبب الضيق دونه الاذى، وقد اختلف الفقهاء في حكمهم عليه، فلم يعتبره الفقاء الاوائل اذى يجب درؤه فالمطرف وابن الماجيشون والاصبغ راوا عدم ايقاف الغسال والضراب لمجرد ان ضوضاءعملهما تقلق الجيران بل ذهب ابن القطان إلى عدم جواز منع احد من ضرب الحديد في منزله ، وان كان يفعله ليل نهار بشرط ان يعتمد معاشه على ذلك، اما من لحقهم من الفقهاء فقد كان لهم راي مغاير في الموضوع، فاعتبروا الصوت والصدى ضوضاءا ومصدرا للضرر يجب درؤه، فقد وضع قضاة طليطلة حسب رواية ابن الرامي قواعد صارمة لمنع وجود الحدادين لما يسببونه من اذى وضيق للجيران بما يصدر عنهم من اصوات ، كما اعرب القاضي ابن عبد الرافع في تونس عن تفضيله منع بناء الاسطبلات والحظائر المتاخمة للمباني لما تسببه حركة الحيوانات الدائمة اثناء الليل والنهار من ازعاج قد يمنع الجيران من النوم. ومن ذلك نرى انه بوجه عام اعتبر الفقهاء الاصوات والذبذبات مصدرا للضرر يجب منعه وصدق الله العظيم في قوله الكريم الذي امر فيه بخفض الصوت وعدم رفعه كي لا يكون مصدر ازعاج للناس في كل حين ، في قوله " واقصد في مشيك، واغضض من صوتك ان انكر الاصوات لصوت الحمير" صدق الله العظيم .

٣. الرؤية النافذة : من خلال منافذ الرؤية " الابواب" الشبابيك، الفتحات والفضاءات العالية المطلة.

اكدت تعاليم الإسلام من خلال الايات القرآنية الكريمة والسنة النبوية الشريفة اهمية الخصوصية والخصوصية البشرية بشكل خاص ، وهذا التاكيد انسحب تاثيره بشكل واضح على الشكل العام للمدينة وابنيتها ، والمعالجات التصميمية فيها حيث اكدت هذه المعالجات على الحفاظ على خصوصية المسكن وساكنيه بالدرجة الاساسية وخاصة حماية النساء فيه من اعين الغرباء، لذا اعتبرت جميع الفعاليات والمعالجات التي تخترق هذه الخصوصية ضمن باب الفعاليات المؤذية غير الجائزة.

وتناولت الاحكام في هذا الباب كل ما يتعلق بابعاد الفتحات المسموح بها لاسيما ارتفاع الشبابيك وموقعها بالنسبة للجار " وخصوصا بالنسبة للفناء الداخلي للجار الذي تتركز فيه عادة الفعاليات المنزلية" بل تناولت الاحكام هنا فيما تناولته حتى المؤذن، الذي يرتقي المئذنة أو سطح المسجد خمس مرات يوميا للنداء للصلاة، حيث منعت هذه الاحكام صعود المؤذن، إذا كان موقع الاذان مشرفا على سطوح وافنية الدور المجاورة ما لم يكن هناك سور يمكن ان يمنع الرؤية المؤذية هذه " مع استثناء الحالة التي يكون فيها المؤذن بصيرا".

٤. الجدران بين الجيران: حقوق التصرف والملكية.

تناولت الاحكام هنا جميع الحالات التي يكون فيها هناك جدار مشترك بين جارين، وحددت حلا مرضيا في كل من تلك الحالات " شملت الحالات طبيعة ملكية الجدار من ناحية ، ومن ناحية اخرى طبيعة الجدار نفسه، مادته ، نوعيته ، العناصر الموجودة فيه كالجسور والطاقات والفتحات وغير ذلك".

٥. تصريف مياه الامطار ومياه المجاري: هنا حددت الاحكام اسلوب تصريف مياه الامطار على حدة واسلوب تصريف مياه المجاري على حدة " لاختلاف طبيعة استخدام وتصريف كل منهما" وبينت تلك الاحكام المحددات والشروط التي ينبغي مراعاتها في ذلك ولكل الحالات المحتملة.

فبالنسبة لمياه الامطار " هدية الله التي يجب الاستفادة منها بالقسط" حددت الاحكام مبادئ تصريفها من المنازل وبينها كما تعرضت لحل المشاكل التي تعترض عملية الاستفادة من تلك المياه أو تصريفها في الطرق النافذة وغير النافذة ، اما مياه المجاري فقد بينت تلك الاحكام كيفية بناء قنوات تصريفها واسلوب صيانة تلك القنوات والاحواض التي ترتبط بها .

نصب الحرية
عناصر الوجود الشيئي لمحيط جواد سليم

خالد خضير

ان جزءاً من العرفان الذي يدين به الفن التشكيلي العراقي نحو الراحل شاكر حسن آل سعيد يحتم اكمال مشروعه في بلورة نقد تشكيلي عراقي حديث وذلك بالبحث فيما تركه من مدونات ورسائل ومقابلات لاكتشاف المزيد من الافكار منها وحولها، استعارة واضافة، وقد جاءت مقالاتنا عن مدوناته بهذا الهدف، فنحن هنا لا نستعير عنواننا من مدونات آل سعيد فقط بل وننغمس كليا في محاولة تطوير فكرة بناء نصب الحرية من (عناصر الوجود الشيئي) التي كانت تؤلف المحيط البصري . الفضائي للرسام . النحات جواد سليم وتوسيع هذه الفكرة بهدف اغنائها.

يقول شاكر حسن آل سعيد ان الاعمال الفنية اذا لم تكن تسعفنا في مجال البحث عن طبقات التحتانية فستسعفنا المعرفة في ارجاع المرونة الفنية الى عناصرها الاولى من خلال التعامل مع تلك المدونة كمثل موقع اثاري مليء باللقى والشظايا يستلزم اكتشاف طبقاته التحتية وامتلاك قدرة على الغوص في أعماقه، وبذلك يكون رصد علاماته السطحية الخطوة الأولى في عملية الاكتشاف، وينتهي آل سعيد الى ان "كل ما يطرحه الفنان عبر العمل الفني هو جزء من تجربة الفنان الكاملة" وبذلك يجب ان تكون دراسة الفنان من خلال دراسة سيل ضخم من اللقى التي ابتدأ بثها من خلال اولى مراحل منجزه وحتى آخر لوحة رسمها، انها تشكل (متحفه الخاص من العناصر التكوينية) التي قد تتحور، وقد تتطور، وربما تقع تحت طائلة الكمون والاختفاء المؤقت. فأضافة الى ظهور عناصر تكوينية مادية كانت جزءاً من (الوجود الشيئي لمحيط جواد سليم) مثل الديكة الخزفية التي رصدها شاكر حسن في لوحة (زفة في شارع ١٩٥٦) وفي نصب الحرية ذاته، الا اننا نفترض ان عناصر تكوينية اخرى اهمها عناصر اعماله خارج نصب الحرية، أي اللوحات والتخطيطات والسكيجات التي انجزها كدراسات لاشكال النصب وكذلك بعض البنى التي هيمنت عليه من خلال تشبعه الثقافي بمعطيات الواقع المعيش، انما تشكل (عناصر الوجود الشيئي لمحيط جواد سليم) والتي وجدت طريقها (كعناصر تكوين) في النصب.

اولا: لقد ظهرت البنى اللغوية العربية كهيكل بنائي للنصب من خلال تكوينه من وحدات كبرى (= كلمات) تضم عددا من الوحدات الصغرى (= حروف) وبشكل يجعل طوبولوجيا التكوين مماثلة للبيت الشعري العربي الكلاسيكي ذي الصدر والعجز، وتجسدت بنية الجملة العربية من خلال اتجاه القراءة التي يشترطها النصب ان تكون بالاتجاه ذاته فلا يمكن ان يقرأ النصب من اليسار الى اليمين مطلقا، وذلك النمط من القراءة يفرضه بناء النصب على افريز (سطح) يخالف النحت المدور الذي يفرض نمطا من التلقي الحسي الملمسي الذي يستوعب الجهات الاربع، ان تلقي النصب بهذه الكيفية قد يكون احيانا لنزعة وظيفية تستخدم النحت بمثابة وسط صالح للتواصل اللغوي بما يتضمنه من معان لغوية تتضمنها اللوحة الجدارية والنصب النحتية لمناخ الساحة او الشارع حيث تنبثق الجداريات من صميم لغة الخطاب في الحياة اليومية، على عكس اللوحة التي تماثل خطاب القصيدة او الرواية.

ثانيا: ظهور ملامح محتويات المتحف العراقي بالهيكل العام للرؤية الفنية التي قال بها آل سعيد، وكذلك في البنية المعمارية المطابقة لمعمارية الاختام الاسطوانية المتجهة، وكذلك بعض البنى الشكلية المهمة واهمها: الوضع الأمثل وجمع زاويتي نظر في لقطة واحدة، فقد كان كل شكل يتخذ افضل اوضاعه بغض النظر عن زاوية النظر (ثيران مجنحة بخمسة اطراف وعين امامية في وجه جانبي)، و ظهرت الموجودات وهي منظورة من زاويتي نظر في الأقل، فكانت تعيش حياتها الخاصة، حيث تنقلت، او تستدير، فكانت بعض هذه الازاحات الشكلية ضاربة في القدم، تعود الى الفراعنة والفن الاسلامي، كالعين الامامية في الوجه الجانبي. ان كل هذه السمات وغيرها كثير قد هضمها جواد سليم ضمن (متحف اشكاله) الشخصي، ونحن نعتقد ان الازاحات الاهم قد دخلت اشكال نصب الحرية من خلال الرسم الاسلامي والنحوت البارزة (= الرسوم) الرافدينية القديمة، وقد كان جواد يراوح في معالجاته بين الحزوز التي يضعها على السطوح وبين النحت المدور في منحوتة الطفل، وبذلك كان النصب ساحة لمؤثرات اسلوبية بدرجات متنوعة، كما كان تجربة تطبيقية لروح محلية جماعة بغداد في النحت.

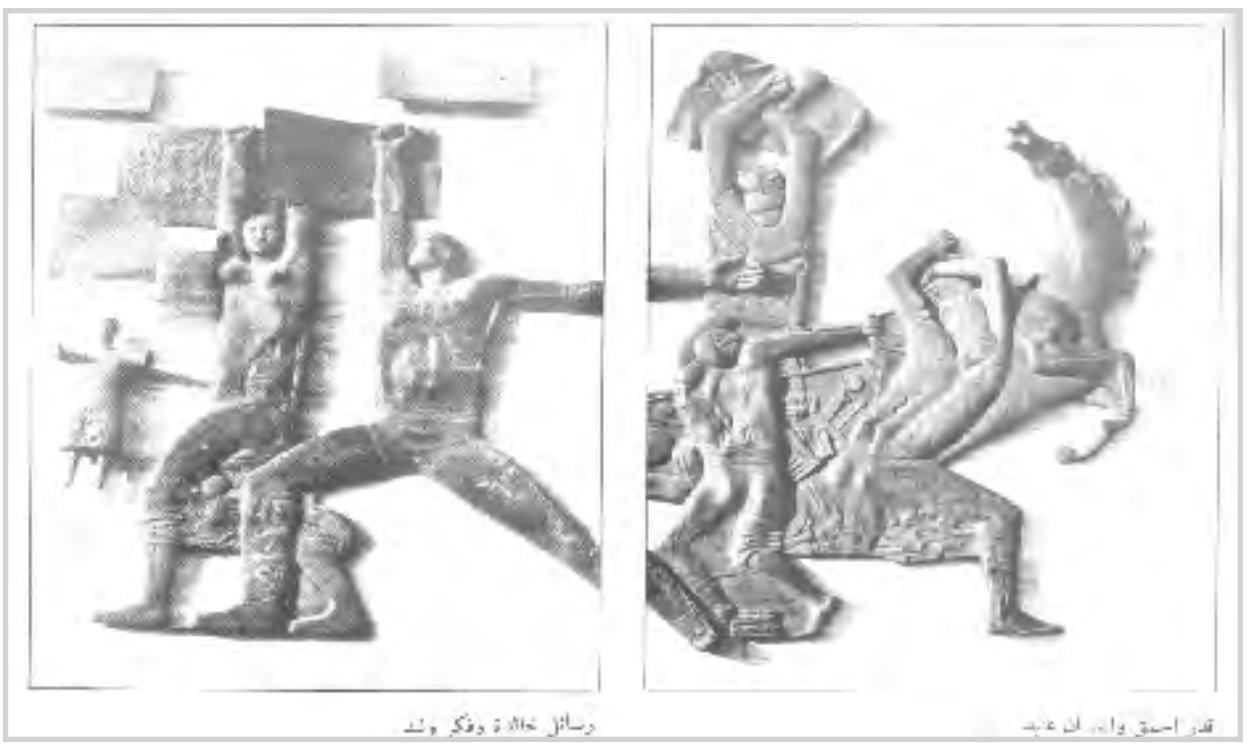

ثالثا: المحاور النصبية: استخدم جواد القضبان في منحوتات عديدة منها الامومة (معدن وخشب) و (السجين السياسي) وكانت قد ظهرت بذورها الاولى منذ لوحة (الشجرة القتيل) و (زفاف في الشارع ١٩٥٧) و (نساء في الانتظار ١٩٤٣)، وهي تضاف للمحور التعاقبي الذي تحدثنا عنه، فأننا يمكن ان نستشف المحورين اللذين يبنى عليهما النصب وقد كانا كرستهما منحوتة (السجين السياسي) حيث يتمثل فيهما بعدا التجريد والتجسيد بشكل مذهل من خلال الاختزال الشديد في عناصره. ويتمثل المحور العمودي ويحدد اتجاهه في النصب كما كان في منحوتة (السجين السياسي) بالقضبان والخطوط الشاقولية كالسجن في مركز النصب، وامتدادات الشخوص او السنابل، وارتفاعات الحدث من ناحية الوجود المادي وارتفاع وانخفاض يماثل الموجة الجيبية، وكذلك يقابله الهبوط (المتجه نحو الاسفل) الذي تجسد في منحوتة السجين السياسي باحتمال سقوط (الكتلة الطائرة) التي ربما هي طائر او سنونو، وهي تعبر عن مظاهر الاخفاق والخيبة.

رابعا: بنية الثمرة والبذرة. وهي تجسيد شكلي لسلسلة منحوتات الامومة التي انجزها جواد بعدة تنفيذات، كان بعضها يحمل تأثيرات النحات البريطاني هنري مور، وكانت تتجه حثيثا نحو الاختزال الشديد الذي وصل حد التجريد اخيرا بكتلة ضخمة بشكل هلال هي الام وهي تحتضن كرة هي الطفل. وقد تجسدت في النصب بأمرأة مكتنزة تتكول على طفل يظهر منه وجهه فقط.

يمكن مقارنة بنية الامومة بالشكل الحلزوني، وما ينطوي عليه من معنى التكور (= الرحم) الذي يضم البذرة ويحضن (الطفل)، وقد تكون تجسيدا لانثوية الدائرة مقابل ذكورية المربع.